

جمعية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة

شراكة Shraka

# سياسة مكافحة الإرهاب وتمويله

لجمعية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة  
«شراكة»

[www.shraka.org.sa](http://www.shraka.org.sa)



**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

# الفهرس

الصفحة	الموضوع
4	الفرض
4	بيان السياسة
5	برنامج المكافحة
6	مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال
6	إجراءات تجنب تنبيه العميل في حال وجود شبهة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب
7	تقارير المعاملات
7	تدريب الموظفين
8	عمليات التدقيق
9	الاحتفاظ بالسجلات

## الفرض



قامت جمعية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة (شراكة) بتطبيق سياسة مكافحة غسل الأموال والإجراءات المرتبطة بها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فيما يتعلق بتعاملاتها المالية الادارية ونطلب من جميع المدراء والموظفين والمسؤولين بالجمعية وأصحاب العلاقة الاطلاع على سياسة مكافحة غسل الأموال هذه الالتزام بها في سياق تقديم الخدمات لجمعية واعتماد واتباع المعايير المناسبة القائمة على المخاطر لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فيما يتعلق بالخدمات التي يقدمونها لنا. هذا ملخص سياسة وبرنامج الأموال الخاص بنا.

## بيان السياسة



تحظر جمعية شراكة جميع الممثلين والمتعاملين من المشاركة في عمليات غسل أموال وتمويل الإرهاب فيما يتعلق بأعمال الجمعية، وعلى الجمعية وممثليها وشركائها في العمل الالتزام بجميع لوائح وقوانين مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب المعمول بها فيما يتعلق بأعمال الجمعية في أي مكان في سياق تقديم خدمات للجمعية.

## برنامج مكافحة



في برنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المعمول بها، قامت الجمعية بتنفيذ الأركان الأربعة الآتية:

1. تطوير السياسات والإجراءات والضوابط الداخلية.
2. تكليف مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال.
3. وضع برنامج تدريب مستمر للموظفين.
4. التأكد بقدر الإمكان من التعامل مع جهات او افراد موثوق فيهم.

كما تلتزم الجمعية بالالتزام لجميع لوائح وقوانين مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب المعمول بها في المملكة العربية السعودية وعلى جميع الممثلين وشركاء العمل إدراك أن الالتزام للوائح وقوانين مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب المعمول بها في المملكة العربية السعودية يعد أمراً بالغ الأهمية حتى يتسنى للجمعية مواصلة الاحتفاظ بقيمتها واسمها في المجتمع وتقديم الخدمات بشفافية عالية. وهذا يشمل، على سبيل المثال وليس الحصر، ما يلي:

- اعداد سياسات وإجراءات وضوابط داخلية صارمة لمكافحة أي محاولة استخدام الجمعية لأغراض غير قانونية أو غير شرعية ولضمان حماية الجمعية.
- الالتزام باللوائح والإرشادات المعمول بها التي حددها وزارة العمل واي جهة اشرافية على الجمعية.
- تعيين مسؤول عن استقبال البلاغات وهو المسؤول عن تنفيذ ومراقبة برنامج مكافحة غسل الأموال الخاص بنا.

- تقديم تقارير عن الأنشطة المشبوهة.
- الاحتفاظ بسجلات المشكوك في انها غسيل أموال.
- إجراء عمليات تدقيق دورية مستقلة لبرنامج مكافحة غسيل الأموال.
- تنفيذ برنامج تدريب المستمر على مكافحة والالتزام لجميع الموظفين الحاليين والجدد.

## مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال



يتحمل مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال / لدينا المسؤولية عن إعداد وتفعيل سياسات وإجراء برنامج مكافحة غسل الأموال الخاص بنا. إذ يقوم مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال بإبلاغ المدير التنفيذي او مجلس الإدارة مباشرة باي انتهاكات في برنامج مكافحة غسل الأموال. بالإضافة إلى أنه مسؤول عن إعداد تقرير عن الأنشطة المشبوهة وتنفيذ برنامج مكافحة غسل الأموال.

## إجراءات تجنب تنبيه العميل في حال وجود شبهة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب



عدم تحذير العميل من وجود شبهات حول نشاطه وذلك عن طريق الآتي:

1. القبول الشكلي للمتبرع وعدم رفضه.
2. تجنب عرض البدائل للعميل أو تقديم النصيحة له أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجريها.
3. المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها المرفوعة لجهات الاختصاص.
4. ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعميل أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
5. عدم إخطار العميل بأن معاملته قيد المراجعة والمراقبة أو نحو ذلك.

## تقارير المعاملات



نقدم تقرير عن الأنشطة المشبوهة إذ علمنا بها او اشتبهنا بها أو كان لدينا سبب للاشتباه في حدوث أنشطة مشبوهة في الجمعية وفي الغالب تكون المعاملات المشبوهة غير متوافقة مع معرفة المورد او المستفيد أو أنشطته القانونية أو انشطته الشخصية أو وسائله الشخصية ويقوم مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال بمراجعة والتحقيق في الأنشطة المشبوهة لتحديد ما إذا تم تجميع المعلومات الكافية لتبرير إرسال تقرير عن النشطة المشبوهة.

يحتفظ مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال بالسجلات والمستندات الداعمة لجميع تقارير النشطة المشبوهة.

## تدريب الموظفين



نظرًا لأهمية هذه السياسات والإجراءات الواردة فيها، يقوم مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال بإعداد وتنفيذ برنامج تدريب الموظفين. والفرص من هذا البرنامج هو التعرف على موظفي الجمعية المعنيين ببعض إجراءات مكافحة غسل الأموال / وتمويل الإرهاب بالجمعية وتقديم الإرشادات للكشف عن أية أنشطة مشبوهة. بالإضافة إلى ان مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال يضمن تدريب الموظفين على الالتزام بإعداد تقرير عن المعاملات المشبوهة وتقديمه إلى المدير التنفيذي أو مجلس الإدارة، وعلى جميع الموظفين المعنيين الجدد المشاركة في التدريب. ويتحمل مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال المسؤولية عن تقديم التدريب.

## عمليات التدقيق



يضمن مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال إجراء عمليات تدقيق فاعلة ومستقلة لبرنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على أساس سنوي، يجب ان تشمل جميع عمليات التدقيق اختبار مناسب لعينة مناسبة من معاملات الجمعية وفق ما يحدده المسؤول ويجب مشاركة جميع تقارير تدقيق مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مع المراجع الداخلي ومجلس الإدارة.

وعلى مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال إخطار مجلس إدارة الجمعية بالإجراءات التصحيحية (إن وجدت) التي تتخذها الجمعية لمعالجة العيوب التي يتم كشفها في تقرير التدقيق.

## آلية التدقيق المستقلة لاختبار فاعلية السياسات والاجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب:

### 1. تقييم السياسات و الإجراءات :

يتم مراجعة و تقييم السياسات الحالية المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب و السياسات المالية والسياسات المتعلقة بالتبرعات والتأكد من أنها مطابقة للتشريعات والأنظمة الوطنية والدولية المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب.

### 2. تقييم المخاطر :

عمل تقييم شامل للمخاطر المحتملة المتعلقة بتمويل الإرهاب ووضع الاجراءات اللازمة لمواجهته .

### 3. التدقيق الداخلي :

اجراء التدقيق الداخلي بشكل دوري للتأكد من تطبيق السياسات والاجراءات بالشكل المطلوب والتأكد من فاعلية الضوابط المتخذة.



#### 4. الامتثال للأنظمة الوطنية :

يجب على الجمعية الامتثال للأنظمة و اللوائح الوطنية في مجال مكافحة تمويل الإرهاب، مثل نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بمرسوم ملكي رقم (م / 20 ) وتاريخ 5 صفر 1439 هـ ونظام مكافحة جرائم الارهاب و تمويله الصادر بمرسوم ملكي رقم (م / 21 ) وتاريخ 12 صفر 1439 هـ .

#### 5. التدريب و التوعية :

تقدم الجمعية الدورات اللازمة في مجال مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب لجميع موظفيها بشكل دوري.

### الاحتفاظ بالسجلات



تحتفظ الجمعية بالسجلات الداخلية تقارير المعاملات المشبوهة داخلياً وخارجياً وتدريب الموظفين وعمليات تدقيق المعاملات لمدة لا تقل عن خمس (5) سنوات أو أي مدة أخرى وفقاً لأحكام القانون المعمول به. وبالإضافة إلى ذلك، تلتزم الجمعية بالاحتفاظ بدفاتر وسجلات وحسابات دقيقة فيما يتعلق بأعمالها المالية. كما يتضمن سياسة قواعد السلوك الخاص بنا المزيد من الإرشادات التي تتعلق بالاحتفاظ بهذه المعايير.

جمعية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة

شراكة Shraka



@shraka\_ksa



92 002 0462



info@shraka.org.sa



جمعية شراكة